

وقد درست كذلك تقرير الأمين العام عن هذا البند (١٧) ،

وان تأسف لأنه بالرغم من التوصيات المتكررة الصادرة عن الجمعية العامة واللجنة الخاصة فان بعض الدول الأعضاء التي تضطلع بمسؤوليات عن ادارة اقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي قد توقفت أو تقاعدت عن ارسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ،

١ - تقرر الفصل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛

٢ - وتؤكد من جديد انه ، طالما لم يصدر عن الجمعية نفسها قرار بأن اقليما معيننا من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد نال كامل الحكم الذاتي وفقا لاحكام الفصل الحادى عشر من الميثاق ، تعين على الدولة المعنية القائمة بالادارة ان تواصل ارسال المعلومات المتعلقة بهذا الاقليم بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ؛

٣ - وترجو من الدول المعنية القائمة بالادارة موافاة الأمين العام ، او الاستمرار في موافاته ، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات الممكنة عن التطورات السياسية والدستورية في الاقاليم المعنية ، في غضون مدة أقصاها ستة أشهر بعد انتهاء السنة الادارية في تلك الاقاليم ؛

٤ - وترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د - ١٨) وفقا للاجراءات المقررة ، وان تقدم تقريرها عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين .

الجلسة العامة ٢٤٣١

٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٢١ (د - ٣٠) - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المتصلة بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون " تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة
بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ،

وان تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠، والى برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان الوارد في قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٠، وكذلك الى سائر القرارات المتصلة بالموضوع والصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الامن،

وقد درست التقارير التي قدمها في هذا البند الامين العام (١٨) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩)، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٠) وكذلك التقرير المقدم في الموضوع من مجلس الامم المتحدة لناميبيا (٢١)،

وان تضع في اعتبارها بيانات ممثلي حركات التحرير القومي للاقاليم المستعمرة في افريقيا الذين اشتركوا بصفة مراقبين، كل في الاعمال المتعلقة ببلده، وان تدرك حاجة الشعوب المعنية حاجة عاجلة ملحة الى الحصول من الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المتصلة بالامم المتحدة على مساعدة ملموسة،

وان تؤكد من جديد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى الداخلة في منظومة الامم المتحدة عن اتخاذ كافة التدابير الفعالة، كل في نطاق اختصاصها، لتأمين التنفيذ التام السريع للاعلان ولغيره من قرارات الامم المتحدة المتعلقة بالموضوع، ولا سيما فيما يتصل باتاحة المساعدة المعنوية والمادية، على سبيل الاولوية، لشعوب الاقاليم المستعمرة ولحركات تحريرها القومي،

وان تلاحظ بقلق انه برغم استمرار احراز التقدم في اسداء المساعدة الى اللاجئيين القادمين من الاقاليم المستعمرة في افريقيا، فان التدابير التي اتخذتها المنظمات المعنية حتى الان في سبيل تقديم المساعدة لشعوب هذه الاقاليم عن طريق حركات تحريرها القومي لا تزال غير كافية لسد الحاجات العاجلة لهذه الشعوب،

وان تلاحظ مع الارتياح التدابير التي بدأتها بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة، ولا سيما برنامج الاغذية العالمي وبرنامج الامم المتحدة الانمائي، من اجل تقديم المساعدة، على سبيل الاولوية، الى شعوب الاقاليم التي كانت تقوم البرتغال سابقا بادارتها، وان تعرب عن تقديرها للامين العام للمبادرة التي قام بها في هذا الصدد،

وان تعرب عن تقديرها للامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية لاستمرارها في التعاون مع

(١٨) A/10080 وAdd.1-L وA/10319.

(١٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثلاثون، الملحق رقم ٣ (A/10003)، الفصل السادس، الفرع ١٤.

(٢٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٣ (A/10023/Rev.1)، الفصل السابع.

(٢١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٤ (A/10024).

المنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ومساعدتها في تنفيذ قرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ،

وان لا يغيب عن بالها ضرورة ابقاء الأنشطة ، التي تقوم بها الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة تنفيذا لمختلف مقررات الامم المتحدة المتصلة بانها الاستعمار ، موضع النظر المستمر ،

١ - تقرر الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٠) ؛

٢ - وتؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الامن وغيرها من هيئات الامم المتحدة بمشروعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل تحقيق الحرية والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام هيئات منظومة الامم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لشعوب الاقاليم المستعمرة ولحركات تحريرها القومي ؛

٣ - وتعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة التي استمرت في التعاون بدرجات متفاوتة مع الامم المتحدة في تنفيذ الاعلان وغيره من قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالموضوع ؛

٤ - وترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ، بما في ذلك المصرف الدولي وصندوق النقد الدولي ، ان تتخذ او تواصل اتخاذ التدابير اللازمة التي تهدف الى التنفيذ التام السريع لما يتصل بالموضوع من احكام تلك القرارات ؛

٥ - وترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ان تقوم على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة للشعوب المستعمرة في افريقيا التي تكافح في سبيل التحرر من حكم الاستعمار ، وتوصي خاصة بأن تعتمد المنظمات المعنية بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية الى اقامة او توسيع الاتصالات والتعاون مع هذه الشعوب وبأن تقوم ، بالتعاون الايجابي مع حركات التحرير القومي المعنية ، بوضع وتنفيذ برامج ملموسة لتقديم مثل هذه المساعدة ؛

٦ - وتحث الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة على تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية للبلدان الناشئة حديثة الاستقلال ؛

٧ - وتكرر طلبها العاجل ان تتخذ الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ، كل في حدود اختصاصها ، تدابير ترمي الى توسيع نطاق مساعدتها للاجئين القادمين من الاقاليم المستعمرة بما في ذلك مساعدة الحكومات المعنية في اعداد وتنفيذ المشاريع المفيدة لأولئك اللاجئين ، وان تقوم في هذا الصدد بادخال اكبر قسط ممكن من المرونة على اجراءاتها المتصلة بالامر ؛

٨ - وتحت مرة أخرى الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الام المتحدة على ان تتخذ ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الام المتصلة بالموضوع ، كوسائل التدابير اللازمة لحجب أية مساعدة ، مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها ، عن حكومة افريقيا الجنوبية وعن النظام غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية ، وان توقف كل دعم لهما حتى يردا الى شعبي ناميبيا وزمبابوي حقهما ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وان تمتنع عن اتخاذ اي تدبير قد ينطوي على الاعتراف بمشروعية سيطرة هذين النظامين على الاقليمين المذكورين ؛

٩ - وتلاحظ مع الارتياح الترتيبات التي اتخذها عدد من الوكالات المتخصصة والمنظمات والتي مكنت ممثلي حركات التحرير القومي التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام بصفة مراقبين في اعمالها المتصلة ببلدانهم ، وتدعو المنظمات التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تعتمد ، دون تأخير ، الى اتخاذ الترتيبات اللازمة ، وخاصة في المجال المالي ، حسب توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩) بما يكفل خاصة تنفيذ مشاريع المساعدة التابعة للوكالات والمنظمات على نحو يحقق منفعة الشعوب المعنية وحركات تحريرها القومي ؛

١٠ - وتوصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة وفي غيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الام المتحدة التي تكون اعضاء فيها لتأمين التنفيذ التام الفعال للاعلان ولغيره من قرارات الام المتحدة المتصلة بالموضوع ، وان تقوم في هذا الصدد باعطائها الاولوية لمسألة توفير مساعدة الطوارئ لشعوب الاقاليم المستعمرة وحركات تحريرها القومي ؛

١١ - وتحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الام المتحدة ، تيسيرا لتنفيذ الفقرة ١٠ أعلاه ، على ان يضمنوا ، على سبيل الاولوية وبالتعاون الايجابي مع منظمة الوحدة الافريقية ، مقترحات ملموسة من اجل التنفيذ التام لمقررات الام المتحدة المتصلة بالموضوع ، وبوجه خاص برامج محددة لتقديم كل مساعدة ممكنة لشعوب الاقاليم المستعمرة وحركات تحريرها القومي ، وان يقدموا تلك المقترحات الى الهيئات الادارية أو التشريعية للوكالة او المؤسسة التي تخصهم من هذه الوكالات والمؤسسات ؛

١٢ - وترجو من الامين العام :

(أ) أن يعيد للتقديم الى الهيئات المعنية بالنواحي ذات الصلة من هذا البند ، بمساعدة الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الام المتحدة ، تقريراً عن التدابير المتخذة منذ توزيع تقريره السابق ، تنفيذاً لقرارات الام المتحدة المتصلة بالموضوع ، بما فيها هذا القرار ؛

(ب) ان يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الام المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ هذا القرار ، وان يرفع الى الجمعية العامة تقريراً عن ذلك في دورتها الحادية والثلاثين ؛

- ١٣ - وترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في أمر اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ؛
- ١٤ - وترجو من اللجنة الخاصة الاستمرار في دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين .

الجلسة العامة ٢٤٣١
٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٢٢ (د - ٣٠) - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب
الافريقي

ان الجمعية العامة ،

- ان تشير الى قراراتها بشأن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي ، ولا سيما القرار ٣٣٠١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ،
- وان تشير كذلك الى طلبها من اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي أن ترتب ، بالتشاور مع الأمين العام ، أمر تقييم منجزات البرنامج وطرق ووسائل زيادة تطويره ،
- وان تحيط علما بتقرير الأمين العام عن برنامج ١٩٧٤ / ١٩٧٥ (٢٢) ،

- وان تلاحظ مع الارتياح الزيادة الجديدة في التبرعات المقدمة للبرنامج وبالإضافة المقابلة في المساعدة المقدمة لتعليم وتدريب أشخاص من الأقاليم المعنية ،
- ١ - تشني على الأمين العام وعلى اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي لما أنجزه من أعمال في سبيل تقوية البرنامج وتوسيعه ؛
- ٢ - وتؤيد النتائج التي خلصت اليها اللجنة الاستشارية والقائمة على أساس توصيات فريق التقييم (٢٣) ؛

- ٣ - وتلاحظ بصفة خاصة النتيجة القائلة ان البرنامج يعد مجهودا هاما وقيما من مجهودات المجتمع الدولي ، وان من المستصوب مواصلة البرنامج وتوسيعه لمواجهة الاحتياجات المتزايدة الناشئة من التطورات الاخيرة في الأقاليم المعنية ؛

(٢٢) A/10331 .

(٢٣) المرجع نفسه ، الفقرتان ٢٧ و ٢٨ .